

4725- حكم التأمين الصحي الذي تأخذه الشركات - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

اثابكم الله. تقول في سؤالها قبل الاخير والذي مشترك في تأمين صحي لدى احدى شركات التأمين. تدفع له مبلغا بل يدفع لها مبلغا محددا في السنة مقابل ان الشركة تعطيه بطاقة لدخول بعض المستشفيات الخاصة مجانا وتكون جميع مصاريف العلاج على الشركة بالمساهمة بينها وبين جهات عمل - [00:00:00](#)

في بعض ذلك المبلغ فما الحكم في هذه الصورة؟ اثابكم الله؟ التأمين بجميع انواعه محرم لانه اكل للمال بالباطل ولما فيه من الغرض والجهالة والمخاطرة. الانسان يتوكل على الله. واذا حصل عليه اه مصيبة او حصل عليه اه جائحة في ماله فان - [00:00:20](#) انه يستعين بالله عز وجل ويسدد ما الغرامة التي تلحقه بجناية او غير ذلك فلا يسدها من ماله ولا يأخذ من اموال الناس لان التأمين معناه انك تأخذ من اموال الناس وقد تكثر الغرامة. هم. ستأخذ اكثر مما تدفع باظعاف. ما الذي يحل لك هذا؟ اموال الناس -

[00:00:40](#)

اتحل بطرق شرعية لقوله تعالى ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل. يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم. نعم - [00:01:00](#)